

أثر اللغة العربية وأهميتها في فهم نصوص الكتاب والسنة

The impact of the Arabic language and its importance in understanding the texts of the Qur'aan and Sunnah

الطالب: بلقاسم سلطاني

إشراف: أ.د. أحمد حساني

جامعة الجزائر (2) (الجزائر)

bsbelkacem@gmail.com

تاريخ النشر: 2018/06/10

تاريخ المراجعة: 2018/06/02

تاريخ الإيداع: 2018/04/03

الملخص:

يتناول هذا البحث أثر اللغة العربية ودورها في فهم النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، إذ لا يمكن فهم مراد الله تعالى ومراد رسوله إلا بمعرفة قواعد العربية وأساليبها لأن هذه النصوص عربية اللسان، لذا اشترط العلماء في الذي يريد تفسير القرآن وشرح الحديث واستنباط القواعد الفقهية أن يكون متبحراً في علم العربية، عارفا بقواعدها وصرفها وأساليبها ولغاتها، ولذا حاولت في هذا البحث أن أبين أهمية تعلم العربية وحث العلماء على معرفتها، وضربت أمثلة تطبيقية لأثر العربية في التفسير، وفهم الحديث، وأثرها في استخراج الأحكام الفقهية وتنوعها. الكلمات المفتاحية: العربية ; فهم القرآن; السنة; اللغة; الحديث .

Abstract:

This research deals with the impact of the Arabic language and its role in understanding the legal texts of the Qur'aan and Sunnah. It is not possible to understand what God and His Messenger want except by knowing the rules of Arabic and its methods because these texts are Arabic. In this research, I tried to show the importance of learning Arabic and to encourage scientists to know it, and applied practical examples of the impact of Arabic on interpretation, understanding of Hadith and its impact on the extraction of jurisprudential rulings and their diversity.

Keywords: Arabic ; Understanding Quran ; Sunnah ; language ; hadith

مقدمة:

الحمد لله الذي أنزل كتابه هدى للمتقين، والصلاة والسلام على من أنزل عليه القرآن لينذر به العالمين، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، وعلى كل من تلا القرآن وعمل به إلى يوم الدين.

وبعد:

لم يهتم العلماء المسلمون بشيء كاهتمامهم بالقرآن الكريم، إذ منذ نزوله كان محط أنظار العلماء ومناطق أفكار الفضلاء وموضع عنايتهم في القديم والحديث، مما تولّد عن ذلك علوم كثيرة وفوائد غزيرة، استقت كلها من معين القرآن الكريم الذي لا ينضب ماؤه ولا يخلق من كثرة الجدّ، فظهر إلى الوجود علم التفسير وعلم الفقه والقراءات وعلم الأصول وعلم النحو والبلاغة وهلم جرا.

ولا غرو أنّ هذه العلوم كلّها تتلاقى وتتضافر من أجل غاية واحدة هي فهم مراد الله سبحانه وتعالى، وهذا معنى قوله عزّ وجلّ مخبراً: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص:29]، وقوله تعالى داعياً وحاثاً: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد:24].

وبما أن القرآن نزل بلغة العرب، والنصوص على ذلك كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: 2]، وقوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا﴾ [سورة طه: 113]، وقوله: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ مُصَدِّقٌ لِسَانًا عَرَبِيًّا لِيُنْذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَيُبَشِّرَ لِّلْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة الأحقاف: 12]، فإنه من الضروري والبدهي أن يهتم المسلم بهذه اللغة كونها لغة القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وهما - كما هو معلوم - مصدران أساسيان من مصادر التشريع الإسلامي، فلا يمكن فهم هذين المصدرين إلا بفهم هذه اللغة ودراستها ومعرفة مدلولات ألفاظها وقواعدها وأساليبها، وبقدر التعمق فيها والاهتمام بها يزداد فهمنا لنصوص الكتاب والسنة، ولذا أكب العلماء قديما وحديثا على دراستها منذ الصغر، وأولوها عنايتهم بعد حفظهم لكتاب الله تعالى، وصنّفوا فيها المصنّفات الطويلة والمختصرة، فجمعت ألفاظها وعرفت معانيها ووضعت في مصنّفات سمّيت بعد بالمعاجم، واستقرت قواعدها وأبنيّتها فظهر علم النحو وعلم التصريف، واستنبطت أساليبها فكان علم البلاغة والبيان، لذا نجد كثيرا من المفسرين وشرح الحديث نحويين ولغويين، وكتبهم خير شاهد على ذلك لاحتوائها على تعليقات وتخريجات نحوية ونكت بلاغية.

وتزداد أهمية تعلّم اللغة العربية حين بعد الناس عن الملكة والسليقة اللغوية السليمة؛ مما سبّب ضعف الملكات في إدراك معاني الآيات الكريمة؛ فكانت آلة اللغة خير معين على فهم معاني القرآن الكريم والسنة المطهرة، وقد نبّه ابن خلدون على ذلك بقوله: «فلما جاء الإسلام، وفارقوا الحجاز... وخالطوا العجم تغيّرت الملكة بما ألقى إليها السّمع من المخالفات التي للمستعربين من العجم، والسمع أبو الملكات اللسانية، ففسدت بما ألقى إليها ممّا يغيرها لجنوحها إليه باعتبار السّمع، وخشي أهل الحلوم منهم أن تفسد تلك الملكة رأسا بطول العهد؛ فينغلق القرآن والحديث على الفهوم، فاستنبطوا من مجاري كلامهم قوانين لتلك الملكة مطّردة شبه الكليات والقواعد، يقيسون عليها سائر أنواع الكلام، ويلحقون الأشباه منها بالأشباه»^[1].

إذن هل يمكن للمتلقّي مسلما كان أو غير مسلم فهم كتاب الله وسنة نبيه دون الرجوع إلى العربية ومعرفة قوانينها وأساليبها؟ وهل للعربية أثر في اختلاف المفسرين وشرح السنة النبوية؟ وهل اختلاف الفقهاء مرده إلى العربية؟ وما مسوغات هذا الاختلاف؟

1/ اللغة العربية مفتاح الأصلين الكتاب والسنة:

أنزل الله سبحانه وتعالى كتابه الخاتم القرآن الكريم باللغة العربية لما تميّز به هذه اللغة من خصائص مودعة فيها غير موجودة في لغات أخرى، وهذا ما يدلّ على عظمتها لعظم كلام الله تعالى وفضله على سائر الكلام، وأشار المولى عزّ وجل في غير ما آية كما أسلفنا إلى نزول القرآن بالعربية، تنبها لنا على أنّه لا يفهم كلامه المقدّس إلا بفهم هذه اللغة ومعرفة أسرارها ودقائقها، ولم يصل الأمر إلى ذلك فقط، بل تعدّاه إلى تحدّي المولى عزّ وجل العرب بالإتيان بكلام مثله، بل تحدّي الجنّ والإنس قائلا: ﴿قُلْ لِّئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [سورة الإسراء: 88]، ثمّ تحدّاهم المولى بالإتيان بعشر سور، فقال سبحانه: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ﴾ [سورة هود: 13]، بل وصل التحديّ إلى الإتيان بسورة واحدة فقال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [سورة البقرة: 23]، وقال أيضا: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾ [سورة يونس: 38]، وفي ذلك كله حثٌّ وحضٌّ لنا لا سيما طلاب العلم على العناية بهذه اللغة والتبحر فيها، كونها مفتاح الأصلين العظيمين : الكتاب والسنة ؛ فهي الوسيلة إلى الوصول إلى أسرارهما ، وفهم دقائقهما ؛ ولهذا السبب عني السلف بعلوم اللغة العربية ، وحثّوا على تعلّمها والنهل من عباها،

يقول أبو بكر ابن الأنباري : « جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم و عن أصحابه وتابعهم رضوان الله عليهم من تفضيل إعراب القرآن ، والحضّ على تعليمه، وذمّ اللحن وكراهته ما وجب به على قراء القرآن أن يأخذوا أنفسهم بالاجتهاد في تعلّمه »^[2].

وأذكر هنا بعضاً من نصوص العلماء وأقوالهم في تبيانهم أهمية العربية وحثّهم على تعلّمها:

1. يقول عمر بن الخطاب . رضي الله عنه : «تعلّموا العربية؛ فإنها من دينكم، وتعلّموا الفرائض؛ فإنها من دينكم»^[3]. وهذا دليل على أن العربية وسيلة لفهم الدين، يقول ابن تيمية رحمه الله: « وهذا الذي أمر به عمر رضي الله عنه من فقه العربية وفقه الشريعة، يجمع ما يحتاج إليه، لأن الدين فيه فقه أقوال وأعمال، ففقه العربية هو الطريق إلى فقه أقواله ، وفقه السنة هو الطريق إلى فقه أعماله »^[4].

2 . ويروي أيضاً عن عمر . رضي الله عنه . أنّه كتب إلى أبي موسى الأشعري: « مُر من قبلك بتعلم العربية، فإنها تدل على صواب الكلام، ونرهم برواية الشعر، فإنه تدل على معالي الأخلاق »^[5].

3 . يروي عن الإمام مالك بن أنس . رحمه الله . أنّه قال: " لا أوتي برجل يفسر كتاب الله غير عالم بلغة العرب إلا جعلته نكالا"، وقال مجاهد: « لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب ».

ويروي عن ابن عباس قال: «إذا سألتُموني عن غريب اللغة فالتمسوه في الشعر فإن الشعر ديوان العرب»^[6].

4 . يقول الشافعي رحمه الله: « من تبحر في النحو اهتدى إلى كل العلوم » ، وقال أيضاً : « لا أسأل عن مسألة من مسائل الفقه إلا أجبت عنها من قواعد النحو »^[7]. وهذا ممّا جعل الشافعي رحمه الله من أعلام الأمة على مرّ التاريخ.

5 . ويقول ابن تيمية رحمه الله: « إن الله لما أنزل كتابه باللسان العربي ، وجعل رسوله مبلغاً عنه الكتاب والحكمة بلسانه العربي ، وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به ، ولم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفته إلا بضبط هذا اللسان ، صارت معرفته من الدين ، وأقرب إلى إقامة شعائر الدين... »^[8].

6. ويرى الفخر الرازي . رحمه الله . أنّ تعلم علوم العربية من الأمور الواجبة، فيقول: « اعلم أن معرفة اللغة والنحو والتصريف فرض كفاية لأن معرفة الأحكام الشرعية واجبة بالإجماع ومعرفة الأحكام بدون معرفة أدلتها مستحيل فلا بد من معرفة أدلتها والأدلة راجعة إلى الكتاب والسنة وهما واردان بلغة العرب ونحوهم وتصريفهم فإن توقف العلم بالأحكام على الأدلة ومعرفة الأدلة تتوقف على معرفة النحو والتصريف وما يتوقف على الواجب المطلق وهو مقدور للمكلف فهو واجب فإذا ن معرفة اللغة والنحو والتصريف واجبة»^[9].

7. يقول ابن فارس رحمه الله بعد تشنيعه على اللاتنيين: «... وإنما العيب على من غلط من جهة اللغة فيما يغيّر به حكم الشريعة، والله المستعان، لذلك قلنا: إن علم اللغة كالواجب على أهل العلم، لئلاّ يحيدوا في تأليفهم أو فتياهم عن سنن الاستواء، وكذلك الحاجة إلى علم العربية ، فإن الإعراب هو الفارق بين المعاني»^[10].

8 . يقول الفيروز أبادي: «إن بيان الشريعة لما كان مصدره عن لسان العرب ، وكان العمل بموجبه لا يصح إلا بإحكام العلم بمقدمته ، وجب على رؤّام العلم وطلاب الأثر ، أن يجعلوا عظم اجتهادهم واعتمادهم ، وأن يصرفوا جلّ عنايتهم في ارتيادهم إلى علم اللغة والمعرفة بوجوهها ، والوقوف على مثلها ورسومها . وقد عني به من الخلف والسلف في كل عصر عصابة، هم أهل الإصابة، أحرزوا دقائقه، وأبرزوا حقائقه، وعمرؤا دمنه، وفرعوا قننه، وقنصوا شوارده، ونظموا قلائده، وأرهفوا مخازم البراعة، وأرعفوا مخاطم البراعة، فألفوا وأفادوا، وصنفوا وأجادوا، وبلغوا من المقاصد قاصيتها، وملكوا من المحاسن ناصيتها، جزاهم الله رضوانه، وأحلّهم من رياض القدس ميطانه»^[11].

9. ويقول الزّمخشري . رحمه الله .: «ذلك أنهم لا يجدون علماً من العلوم الإسلامية فقهها وكلامها وعلمي تفسيرها وأخبارها إلا وافتقاره إلى العربية بيّن لا يدفع، ومكشوف لا يتقنع، ويرون الكلام في معظم أبواب أصول الفقه ومسائلها مبنياً على علم

الإعراب، والتفاسير مشحونة بالروايات عن سيبويه والأخفش والكسائي والفراء وغيرهم من النحويين البصريين والكوفيين»^[12].

10. يقول الطاهر بن عاشور: « إن القرآن كلام عربي فكانت قواعد العربية طريقا لفهم معانيه، وبدون ذلك يقع الغلط وسوء الفهم، لمن ليس بعربي بالسليقة، ونعني بقواعد العربية مجموع علوم اللسان العربي، وهي: متن اللغة، والتصريف، والنحو، والمعاني، والبيان. ومن وراء ذلك استعمال العرب المتبع من أساليبهم في خطبهم وأشعارهم وتراكيب بلغاتهم»^[13].

11. يرى مساعد بن سليمان الطيار بعد ذكره أمثلة عن السلف واللغويين: « أن اللغة العربية مصدر أصيل، وأنه لا بد من الاعتماد عليها، شعرا كانت أم نثرا. ويظهر أن اللغة من أوسع المصادر التي كان يعتمد عليها الفريقان، وذلك ظاهر بتتبع تفاسيرهم، ولقد في عمل مفسري السلف من الصحابة والتابعين وتابعهم بالأخذ بلغة العرب في التفسير إجماع فعليّ منهم، وهذا العمل حجة في صحة الاستدلال للتفسير بشيء من كلام العرب: نثره وشعره»^[14].

والنصوص كثيرة في هذا الباب، ولعلّ ما ذكرناه من نصوص نظرية كاف لبيان أهمية تعلم العربية، والتعويل عليها في فهم القرآن والسنة، وسأذكر الآن بعض النماذج التطبيقية في تأثير اللغة العربية على التفسير والحديث والفقه.

ثانيا: أثر اللغة العربية في التفسير.

لا شك أنه من شروط المفسر أن يكون عالما باللغة التي نزل بها القرآن الكريم، فبِالْعِلْمِ بِهَا يُعْرَفُ شَرْحُ مُفْرَدَاتِ الْأَلْفَاظِ، وَمَدْلُولَاتِهَا حَسَبَ الْوَضْعِ وَالِاسْتِعْمَالِ. ومنها أن يكون عالما بالنحو؛ لأنّ المعنى يتغيّر، ويختلف باختلاف الإعراب، وبالصّرف لأنّ به يعرف أبنية الكلمات واشتقاقاتها، لأنّ الاسم إذا كان اشتقاقه من مادّتين مختلفتين اختلف معناه باختلافها. ويُشترطُ أن يُعرف علوم البلاغة: المعاني، والبيان، والبديع، لأنّه بهذه العلوم يُعرف خواصّ تراكيب الكلام من جهة إفادتها المعنى، وخواصّها من حيث اختلافها، حسب وضوح الدلالة، وخفائها، وتحسين الكلام.^[15]

حاجة المفسر الى العلم بلغات العرب:

لعل أبرز نموذج تناقلته كتب علوم القرآن مسائل نافع بن الأزرق الذي طلب من حبر الأمة عبد الله بن عباس أن يفسر له ويأتيه بمصادقها من كلام العرب، فكان له ما طلب، وإليك بعض الأمثلة^[16]:

1- فقال نافع: أخبرني عن قول الله تعالى: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ﴾ [المعارج:37]، قال: العزون: حلق الرفاق. قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال نعم: أما سمعت عبید بن الأبرص وهو يقول:

فجاءوا يُهرعون إليه حتى يكونوا حول منبره عزينا

2- قال: أخبرني عن قوله: ﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ [آل عمران:107] قال: الوسيلة: الحاجة، قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت عنترة وهو يقول:

إن الرجال لهم إليك وسيلة إن يأخذوك تكحلي وتخضبي

3- قال: أخبرني عن قوله: ﴿شَرَعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [آل عمران:153] قال: الشرعة: الدين، والمنهاج: الطريق، قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم، أما سمعت أبا سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وهو يقول:

لقد نطق المأمون بالصدق والهدى وبين للإسلام ديننا ومنهجا

وتعدّ كتب "غريب القرآن" و"معاني القرآن" من أكثر الكتب غنيتا بمعاني المفردات ووجوهها، واشتقاقاتها، كما تطرقت إلى المسائل النحوية والصرفية، مؤكدة ذلك بالشواهد الشعرية، وساهمت مساهمة مباشرة في تفسير القرآن^[17] ومن أمثلة ذلك:

1- قال الفراء في معانيه: قوله: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ...﴾ [النساء:104].

قال بعض المفسرين: معنى (ترجون): تخافون، ولم نجد معنى الخوف يكون رجاء إلا ومعه جحد، فإذا كان كذلك كان الخوف على جهة الرجاء والخوف، وكان الرجاء كذلك؛ كقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ هذه: للذين لا يخافون أيام الله، وكذلك قوله: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ لا تخافون لله عظمة. وهي لغة حجازية. وقال الراجز: لا ترتجى حين تلاقي الذائدا * أسبعة لاقت معا أم واحدا^[18].

2- قال الأخفش في معانيه: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: 207] يقول: "يبيعها" كما تقول: "شريت هذا المتاع" أي: بعته و "شريتته": اشتريته أيضاً، يجوز في المعنيين جميعاً، كما تقول: "إنَّ الجَلَّ لأفْضَلِ المتاع"، و"إنَّ الجَلَّ لأزْدَوْه"، وعلى ذلك يجوز مع كثير مثله. وكذلك "الجَلَّ" يكون العظيم ويكون الصغير. وكذلك "السَدَفُ" يكون الظلمة والضوء. وقال الشاعر:

وأرى أريد قد فارقتي * ومن الأزاء رُزء ذو جَلَل

أي: عظيم. وقال الآخر:

ألا إنما أبكي ليوم لقيته * بجُرْثُم صَادٍ كُلِّ مَا بَعْدَهُ جَلَل
أي: صغير.^[19]

وأما أمثلة تأثير اللغة في التفسير فكثيرة نذكر منها ما يلي:

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ (45) أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقْلِيمٍ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ (46) أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ (47)﴾ [سورة النحل 45 – 47]، فكلمة (تخوف) في قوله: ﴿أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ لها دالتان :

التخوُّف في اللغة يأتي مصدر تخوف القاصر بمعنى خاف ومصدر تخوُّف المتعدي بمعنى تنقَّص، وهذا الثاني لغة هذيل، وهي من اللغات الفصحى التي جاء بها القرآن.

والمراد بالمعنى الأول: المبالغة في المعنى، وبالمعنى الثاني: حدوث نقص فيهم قبل أخذهم بالعذاب.

فلأية معنيين: إما أن يكون المعنى: يأخذهم وهم في حالة توقع نزول العذاب بأن يريهم مقدماته مثل الرعد قبل الصواعق، وإما أن يكون المعنى: يأخذهم وهم في حالة تنقص من قبل أن يتنقصهم قبل الأخذ بأن يكثر فيهم الموتان والفقر والقحط، وهذا المعنى الثاني وهو التنقص مرده إلى استعمال اللفظ بهذا المعنى في لغة من لغات العرب ، وهي لغة هذيل، وقد وصفها ابن عاشور أنها من اللغات الفصحى التي جاء بها القرآن.^[20]

ويستشهد على ذلك أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - خفي عليه معنى التخوف في هذه الآية وأراد أن يكتب إلى الأمصار، وأنه سأل الناس وهو على المنبر: ما تقولون فيها؟ فقام شيخ من هذيل فقال: هذه لغتنا. التخوف: التنقص، قال: فهل تعرف العرب ذلك في أشعارها؟ قال: نعم قال شاعرنا:

تخوُّف الرجل منها تامكا قردا ... كما تخوف عود النبعة السَّقْنُ

فقال عمر - رضي الله عنه - : "أيها الناس عليكم بديوانكم لا يضل، قالوا: وما ديواننا؟ قال: شعر الجاهلية فإن فيه تفسير كتابكم".^[21]

المثال الثاني: قوله تعالى ﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْنَنَةٌ (50) فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ﴾ [سورة المدثر 50 – 51]

اختلف أهل اللغة في معنى كلمة (القسورة)، فمن قائل: هم الرماة والصيَّادون ، وأنشدوا للبيد بن ربيعة : [الطويل]
إِذَا مَا هَتَفْنَا هَتَفَةً فِي نَدْيِنَا ... أَتَانَا الرِّجَالُ الْعَائِدُونَ الْقَسَاوِرُ
وقيل: « القسورة » : الأسد .

من القسر بمعنى القهر، أي : أنه يقهر السباع ، والحر الوحشية تهرب من السباع؛ ومنه قول الشاعر: [الرجز]

مُضْمَرٌ يَحْدِرُهُ الْأَبْطَالُ ... كَأَنَّهُ الْقَسْوَرَةُ الرَّبَّالُ

أي: الأسد.

وقيل كذلك في معنى (قسورة): أصوات الناس ، وقيل: ظلام الليل^[22].

وبهذا تتواشج هذه المعاني لترسم أبلغ صورة لهؤلاء الذين كانوا ينفرون من مجرد صوت القرآن كما تنفر الحمر من أي صوت تسمعه أو أي شخص تراه، أو حيوان تشاهده خوفاً أن يفترسها، فالصفة الجامعة بينهما أن كلا منهما ضعيف منهار أمام جبار قوي، مقدر أنه واقع لا محالة، لأن ممّا لا تمكن مقاومته، لأنه قسورة، فالأسلم إذن هو الهزيمة والفرار، فكيف إذا أضيف إلى كل هذا أنها تعني ظلمة الليل، والصوت المزعج، حيث الخوف أكبر وأكبر. وبهذا لا يزداد التصوير إلاّ تكثيفا في الدلالة على مصدر الخوف.^[23]

2/ أثر الإعراب في التفسير:

إن صلة الإعراب بالتفسير صلة وطيدة ، كونه يتوصل به إلى الوجوه المختلفة لمعاني الآية لاختلاف الموقع الإعرابي للكلمة أو الجملة القرآنية، ولعلّ هذا أحد أسباب اختلاف المفسرين، فها هو الطبري رحمه الله يوضح لنا العلاقة بين الإعراب وتعدد معاني الآية الواحدة عند تفسيره آية ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [سورة الفاتحة: 7] بقوله: فهذه أوجه تأويل "غير المغضوب عليهم" ، باختلاف أوجه إعراب ذلك.

وإنما اعترضنا بما اعترضنا في ذلك من بيان وجوه إعرابه - وإن كان قصدنا في هذا الكتاب الكشف عن تأويل أي القرآن - لما في اختلاف وجوه إعراب ذلك من اختلاف وجوه تأويله. فاضطرتنا الحاجة إلى كشف وجوه إعرابه، لتتكشف لطالب تأويله وجوه تأويله، على قدر اختلاف المختلفة في تأويله وقراءته^[24].

وهذا ما جعل كثيرا من علمائنا يهتمون بإعراب القرآن الكريم، وذكر ما يترتب عن ذلك من معان مختلفة، ومن أمثلة ذلك ما فعله العكبري في كتابه (إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن)، حيث يقول في مقدمة كتابه هذا:

(وأقوّم طريق يسلك في الوقوف على معناه، ويتوصل به إلى تبين أغراضه - أي: القرآن - ومغزاه؛ معرفة إعرابه واشتقاق مقاصده من أنحاء خطابه، والنظر في وجوه القرآن المنقولة عن الأئمة الأثبات)^[25].

ويزيدنا الإمام مكي بن أبي طالب القيسي توضيحاً وبياناً في كتابه (مشكل إعراب القرآن) الذي أطلق عليه تسمية (تفسير إعراب القرآن) يقول في مقدمته: (رايتُ من أعظم ما يجب على طالب علوم القرآن، الراغب في تجويد ألفاظه وفهم معانيه، ومعرفة قراءاته ولُغاته، وأفضل ما القارئ إليه محتاج؛ (معرفة إعرابه)، والوقف على تعرف حركاته وسواكنه، ليكون بذلك سالماً من اللحن فيه، مستعيناً على إحكام اللفظ به، مطلقاً على المعاني التي قد تختلف باختلاف الحركات، متفهماً لما أراد الله تبارك وتعالى به من عباده)^[26].

وبعد هذه النصوص الكاشفة عن أهمية الإعراب ودوره في تبين معاني كلام الله تعالى نذكر بعض النماذج عن اختلاف المعنى لاختلاف الإعراب:

1. قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيمُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [سورة المائدة 26]، اختلف في تفسير الآية على قولين:

الأول: أن تحريم دخولهم الأرض المقدسة مؤبد وزمن التيه أربعون سنة، وعلى هذا التفسير يكون الوقف على "عليهم"، ويتبدئ ﴿أربعين سنة يتيهون في الأرض﴾، والعامل في ظرف الزمان (أربعين) هو الفعل (يتيهون).

الثاني: أن زمن التحريم والته أربعون سنة، وعلى هذا التفسير يكون الوقف على كلمة "سنة" أو "الأرض"، ويكون العامل في (أربعين) هو اسم المفعول محرمة^[28].

2. ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة 224]، اختلف في إعراب موضع المصدر المؤول (أن تبرؤا) على عدة أقوال:

الأول: أنه في محل رفع بالابتداء، والخبر محذوف

الثاني: أنه في محل نصب على أنه مفعول من أجله.

الثالث: أنه في محل جرّ على إسقاط حرف الجر^[29].

فأما معنى الأول فتقديره: أن تبروا وتتقوا وتصلحوا خير لكم من أن تجعلوه عرضة لأيمانكم، أو بركم أولى وأمثل.

وأما الثاني وهذا قول الجمهور، واختلفوا في التقدير، فقيل: إرادة أن تبروا، وقيل: كراهة أن تبروا، وقيل: لترك أن تبروا، وقيل: لئلا تبروا. أي: لا تجعلوا أيمانكم مانعة وحائلة عن فعل البرّ.

وأما الثالث فعناه: ولا تجعلوا الله معترضاً ومُتبدلاً لإقسامكم على البرّ والتقوى والإصلاح التي هي أوصاف جميلة خوافاً من الجنّ، فكيف بالإقسام على ما ليس فيه برّ ولا تقوى^[30].

ويعتبر الاختلاف في القراءات القرآنية مظهراً آخر من تعدد إعراب الكلمات، وبذلك يختلف المعنى ويتسع، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [سورة البقرة 119]

قرأ نافع ويعقوب بفتح التاء وجزم اللام على النبي من السؤال على ذلك، وفي النبي معنى التعظيم لما هم فيه من العذاب، أي: لا تسأل يا محمد عنهم فقد بلغوا غاية العذاب، ويكون الوقف على "نذيراً" على هذه القراءة كافياً لارتباط الكلام الموقوف عليه بما بعده في المعنى دون اللفظ، وقراءة باقي العشرة بضم التاء ورفع اللام، وفيها وجهان: أحدهما: أن ترفع على الاستئناف والمعنى: لست تُسأل أي: لست تُؤخذ بهم، والكلام على هذا التقدير منقطع عما قبله، فالوقف على "نذيراً" كاف أيضاً.

والثاني: أن يرفع على النفي والعطف على "بشيراً ونذيراً" فهو في موضع الحال تقديره: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بشيراً ونذيراً غير مسؤول عن أصحاب الجحيم، والكلام على هذا التقدير متعلق بما قبله فلا يقطع منه^[31].

وقد يكون اختلاف المعنى لاختلاف مواضع الوقف، ولكلّ منها تخريج نحوي، ونذكر من ذلك قوله تعالى:

﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾ [سورة الرعد: 2].

الوقف على (بغير عمد) والابتداء بما بعده لازم عند السجاوندي، وهو المختار عند العماني، والأبلغ عند الأشموني، ولم يشر ابن الأنباري والداني وابن النحاس إلى هذا الوقف، بل أشاروا إلى الوقف على (السموات)، فهو وقف حسن عند ابن الأنباري، وكاف عند الداني وابن النحاس^[32].

التوجيه النحوي:

في الضمير المنصوب (ها) في قوله: (ترونها) وجهان:

أحدهما: أنه عائد على (عمد)، وهو أقرب مذکور، وحينئذ تكون الجملة في محل جر صفة ل(عمد)، ويحتمل المعنى أمرين:

الأول: انتفاء العمدة والرؤية جميعاً، أي: لا عمد فلا رؤية، يعني: لاعمد لها فتري، وإليه ذهب الجمهور.

ثاني الأمرين: أن لها عمد، ولكن غير مرئية.

الثاني: أن الضمير عائد على (السموات)، ويكون لجملة (ترونها) وجهان:

الأول: أنها مستأنفة لامحل لها، أي: ترونها كذلك بغير عمد، وهذا يدل عدم وجود العمدة ألبتة.

الثاني: أنها في محل نصب حال من السموات، وتكون حالاً مقدرة لأنها حين رفعها لم تكن مخلوقين، والتقدير: رفعها مرئية لكم^[33].

3/ أثر اللغة في فهم الحديث:

إن ما ذكرته سابقاً من حاجة علم التفسير إلى فهم اللغة العربية، ينطبق هو الآخر على الحديث الشريف والسنة الصحيحة باعتبارها وحياً من الله سبحانه وتعالى وفي ذلك يقول عز وجل: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [سورة النجم 3 - 4]، وأنها المصدر الثاني من مصادر شريعتنا السمحة، ومن هنا لزم على شارح حديث المصطفى صلى الله عليه

وسلم أن يكون ملماًً باللغة العربية من حيث دلالات ألفاظها ونحوها وصرفها وبلاغتها وأساليبها ، ولذلك يقول المحدث الكبير شعبة بن الحجاج: «مثل صاحب الحديث الذي لا يعرف العربية مثل الحمار عليه مخلاة ولا علف فيها»، وقريب من قوله قول حماد بن سلمة: «من طلب الحديث ولم يتعلم النحو أو قال العربية فهو كمثل الحمار تعلّق عليه المخلاة ليس فيها شعر»^[34] ، ويزيدنا المحدث ابن الصلاح في مقدمته تأكيداً بقوله: «فحق على طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحريف ومعرّتهما»^[35] . بل وصل ببعضهم إلى الخشية من اعتبار من يلحن في الحديث من جملة متعمّدي الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم، فورد عن الأصمعي قوله: «إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو: أن يدخل في جملة قول النبي صلى الله عليه وسلم: (من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار) لأنه صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه»^[36] . ولذلك

ولمزيد من التوضيح، وبيان ما أقره علماؤنا من أهمية العربية في فهم الحديث الشريف، نذكر بعض النماذج :

1. عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ذكأُ الجنين ذكأُ أمّه) [رواه وأبو داود والدارمي]^[37] يشرح القرافي هذا الحديث فيقول: " اعلم أنّ هذا الحديث يروى بالرفع في الذكاة الثانية والنصب، فتمسك المالكية والشافعية برواية الرفع على استغناء الجنين عن الذكاة، وتمسك الحنفية برواية النصب على احتياجه للذكاة، وأنه لا يؤكل بذكاة أمه، والتقدير عندهم: ذكاة الجنين أن يُذكَى ذكأُ مثل ذكاة أمه، فحذف المضاف مع بقية الكلام وأقيم المضاف إليه مقامه فأعرب كإعرابه، وهو القاعدة في حذف المضاف"^[38] .

ثم يعترض القرافي على ما ذهب إليه الحنفية ، ويجيبهم بقوله: «والجواب عما تمسك به الحنفية من هذه الرواية أن هاهنا تقديراً آخر وهو أن يكون التقدير ذكاة الجنين داخلة في ذكاة أمه، فحذف حرف الجر فانتصبت الذكاة على أنها مفعول، كقولك: دخلت الدار ويكون المحذوف أقل ممّا قدره الحنفية ويكون في هذا التقدير جمع بين الروایتين فيكون أولى من التعارض والتنافي بينهما فيرجح بقلة المحذوف والجمع لا يبقى لهم فيه مستند على الروایتين ويكون حجة عليهم»^[39].

2. عن ابن عمر رضي الله عنهما أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا رأيتموه فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا ، فإن غمّ عليكم فاقدروا له)^[40].

المعنى اللغوي لكلمة (فاقدروا) يدور على معنيين:

الأول: التضييق والقلة، أي: ضَيّقوا له العدد ومنه قوله تعالى: ﴿ومن قدر عليه رزقه﴾ [آل عمران: 97]، أي: ضَيّق، فبعضهم يقول: (نقدر له) نضيّق، أي: نحْتَاط ونصوم في اليوم الذي يشك فيه إقذاراً للشهر، هذا مدلول فاقدروا وحدها، ولكن لم تقتصر الرواية على قوله: (فاقدروا) بل فسرت بقوله: (أكملوا العدة ثلاثين) .

الثاني: التقدير : وبعض العلماء فسر كلمة (فاقدروا له) بأنه بالحساب، قدروا أي: حَمَنُوا، وكيف يقدرُونَ؟ قالوا: بعلم الفلك، وأجمع العلماء على عدم حساب الصوم بالحساب^[41] .

3. قوله صلى الله عليه وسلم: (من صام الدهر ضَيّق عليه جهنّم)^[42]

يقول ابن حجر رحمه الله: «ظاهره أنها تضيق عليه حصراً له فيها لتشديده على نفسه، وحمله عليها، ورغبته عن سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، واعتقاده أن غير سنته أفضل منها، وهذا يقتضى الوعيد الشديد فيكون حراماً...»

وقال آخرون: إن معناه ضيقته عليه فلا يدخلها فعلى هذا تكون (على) بمعنى (عن)، أي: ضيقت عنه وهذا التأويل حكاه الأثرم عن مسدد وحكى رده عن أحمد وقال بن خزيمة سألت المزني عن هذا الحديث، فقال: يشبه أن يكون معناه ضيقت عنه فلا يدخلها، ولا يشبه أن يكون على ظاهره، لأن من ازداد لله عملاً وطاعة ازداد عند الله رفعة وعلته كرامة، ورجح هذا التأويل جماعة منهم الغزالي^[43] .

4. عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه)^[44] ، يروى هذا الحديث بجزم كلمة (يغتسل) وينصبه ويرفعه كما ذكر عن ابن مالك^[45] .

فالجزم عطفاً على قوله: (لا يبولن) المجزوم محلاً بـ (لا) الناهية ، ويفهم من هذا الوجه أنّ التبول في الماء الراكد منهي عنه ، وأنّ الاغتسال فيه منهي عنه أيضاً، أي: أن النهي موجه إلى الحكمين كل على انفراد. والنصب على إضمار (أنّ) الناصبة ، وتكون (ثم) بمنزلة الواو في نصب الفعل بعدها بأن مضمرة، ومعناها الجمع والحكم في ذلك أنّ النهي موجه إلى جمع الأمرين وهما البول والاعتسال فيه. والرفع على تقدير: ثم هو يغتسل فيه، ومعناه كذلك النهي عن الجمع بين الأمرين.^[46] ومن خلال هذه الأمثلة القليلة تبين لنا دور علوم اللغة في فهم الحديث الشريف، وما يترتب عليه من أحكام فقهية.

4/ أثر اللغة العربية في استنباط الأحكام الفقهية:

اشتراط العلماء لكي يصبح المرء مجتهداً، ويكون له مقدرة على استنباط الأحكام الفقهية، أن يكون عالماً باللغة وعارفاً بأسرارها، وبدونها يقع المجتهد في الخطأ والزلل. قال أبو البركات الأنباري: «إن أئمة السلف والخلف أجمعوا قاطبة على أنه أي: النحو شرط في رتبة الاجتهاد، وأن المجتهد لو جمع العلوم لم يبلغ رتبة الاجتهاد حتى يعلم من قواعد النحو ما يعرف به المعاني المتعلقة به منه ، ولولم يكن ذلك علماً معتبراً في الشرع لما كانت رتبة الاجتهاد متوقفة عليه لا تتم إلا به»^[47] كما أنه لا يجوز أن يقدم على الفتيا من كان ضعيفاً في هذا العلم ، بل يجب أن يكون له قدر كبير منه. قال أبو بكر الشنتريني: «لا يجوز أن يفتي الناس في الفقه من كان عارياً من النحو، ومتى فعل ذلك أخطأ وأثم وتعدى وظلم ... فربّ نازلة لم تخطر ببال ، ولا وجد لأحد فيها مقال، حينئذ يحتاج المفتي إلى الاستنباط، ويرجع إلى الاجتهاد والاحتياط ، ولا يمكنه ذلك إلا بعد التبحر في هذا العلم، لأن المتوسط فيه أكثر الناس خطأً، ولذلك قال الخليل بن أحمد رحمه الله: لا يوصل من النحو إلى يحتاج إليه إلا بقراءة ما يحتاج إليه، وهذا يقتضي التبحر فيه، وصدق رحمة الله عليه، ولا يعرف حقيقة ما ذكره إلا من اسبحر فيه استبحاره ، وعرف غوامضه وأسراره»^[48]. ومن أمثلة ذلك :

1. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ [سورة المائدة 6].

حصل خلاف بين الفقهاء في حكم غسل الرجلين في الوضوء، بين من يرى وجوب غسلها، ومن يرى وجوب مسحها بناء على اختلاف القراءة في قوله: ﴿ وأرجلكم ﴾ بين النصب والجرّ.

فقرأ نافع ، وابن عامر ، والكسائي ، ويعقوب وحفص عن عاصم «أَرْجُلُكُمْ» نصّباً ، وباقي العشرة «وَأَرْجُلُكُمْ» جرّاً^[49] . فأما قراءة النَّصْبِ ففيها تخريجان :

أحدهما : أنها معطوفة على « أَيْدِيَكُمْ » ، فإن حكمها الغُسل كالأوجه والأيدي . كأنه قيل : واغسلوا أرجلكم.

والثاني : أنه منصوبٌ عطفاً على محل المجرور قبله، وكان حكمها المسح ولكن نُسخ ذلك بالسنة وهو قول مشهور للعلماء^[50] . وأما قراءة الجر ففيها أربعة تخاريج :

أحدها : أنه منصوب في المعنى عطفاً على الأيدي المغسولة ، وإنما خفض على الجوار، كقولهم : « هذا جحر ضبّ خرب » بجر « خرب » ، وكان من حقه الرفع، لأنه صفة في المعنى للجحر لصحة اتصافه به ، والضب لا يوصف به ، وإنما جره على الجوار.

الثاني : أنه معطوف على « برؤوسكم » لفظاً ومعنى ، ثم نسخ ذلك بوجوب الغسل ، أو هو حكم باق ، وبه قال جماعة ، أو يحمل مسح الأرجل على بعض الأحوال وهو لبس الخف ، ويُعزى للشافعي .

الثالث : أنها جرت منبهة على عدم الإسراف باستعمال الماء لأنها مظنة لصب الماء كثيرا ، فعطفت على المسحوق ، والمراد غسلها لما تقدم ، وإليه ذهب الزمخشري .

الرابع : أنها مجرورة بحرف جر مقدر دل عليه المعنى ، ويتعلق هذا الحرف بفعل محذوف أيضا يليق بالمحل ، فيدعى حذف جملة فعلية وحذف حرف جر ، قالوا : وتقديره : « وافعلوا بأرجلكم غسلا »^[51] .

ويمكن الجمع بين القراءتين بفعل النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يغسل رجله إذا كانت ظاهرة ، ويمسحها إذا كانت مغطاة بخف أو جورب قد لبسهما على وضوء تام أولاً^[52] .

2 . قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ [سورة النساء 43] .

اختلف العلماء في المراد من قوله تعالى: ﴿ أَوْ لَامَسْتُم ﴾ بسبب اشتراك اسم اللمس، فإن العرب تطلقه مرة على اللمس باليد، ومرة تكتي به عن الجماع.

فذهب جماعة منهم أن المراد من اللمس بالآية حقيقة الملامسة، وهي الجس باليد أو التقاء البشريتين مطلقا من جماع وغيره. وذهب آخرون إلى أن اللمس هنا مجاز، وهو كناية عن الجماع^[53] .

ولما كانت الآية تحتل كلا المعنيين اختلف الفقهاء في انتقاض وضوء من مجرد لمس الرجل المرأة أو العكس. الرأي الأول: انتقاض الوضوء باللمس، وإليه ذهب الجمهور ومنهم المالكية والشافعية والحنبلية لأن المراد باللمس في الآية حقيقة الملامسة بين الرجل والمرأة، واحتجوا بما يلي :

- أ- عموم الآية، وأن اللفظ إذا دار بين الحقيقة والمجاز فالأولى تقديم الحقيقة حتى يدل دليل على المجاز.
- ب- قراءة حمزة والكسائي (أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ) بغير ألف^[54] ، فإنها ظاهرة في مجرد لمس الرجل دون أن يكون من المرأة فعل، والأصل اتفاق معنى القراءتين.^[55]

الرأي الثاني: عدم انتقاض الوضوء بمجرد اللمس ولكن بشهوة لأن المراد باللمس الجماع، وإليه ذهب الحنفية وأحمد في رواية عنه، واحتجوا بما يلي:

- أ- ذكر النساء قرينة تصرف اللمس إلى الجماع، كما أن الوطء أصله الدوس بالقدم، لكن إذا قيل: ووطئ الرجل زوجته، لم يفهم منه إلا الجماع.
- ب- المجاز إذا كثر استعماله كان أدل على المجاز منه على الحقيقة، ككلمة (الغائط) التي أصلها المطمئن من الأرض و لكن اشتهرت مجازا بالحدّث.
- ت- إن الملامسة مُفَاعَلَةٌ من اللمس، وذلك إنما يكون بين اثنين^[56] .

والأمثلة في هذا الباب كثيرة في كتاب الله، وكذلك السنة النبوية وقد ذكرنا شيئا منها سابقا، وربما يقع ذلك في كلام البشر، فيختلف الحكم الفقهي باختلاف الإعراب ، فمن ذلك ما وقع بين الكسائي القاري النحوي وأبي يوسف القاضي صاحب أبي حنيفة - رحمهما الله - حيث تحدى الكسائي أبا يوسف قائلا هل لك في مسألة؟ ويستفهم أبو يوسف عن طبيعة المسألة نحو أم فقه؟ فيقول الكسائي: فقه، فما تقول في رجل قال لزوجته: أنت طالق أن دخلت الدار، وفتح الهمزة، فقال أبو يوسف: تُطَلِّق إذا دخلت الدار. فقال الكسائي: أخطأت، قد طُلِّقت امرأته، ذلك لأن الزوج في هذا لم يعلق الطلاق، وإنما علَّله بأن المفتوحة المصدرية، كأنه قال أنت طالق من أجل دخولك الدار، فعجب أبو يوسف وصار يتردد على الكسائي.

يلحق الشاطبي على ذلك قائلا: «هذه المسألة جارية على أصل لغوي لا بد من البناء عليه في العلمين»^[57] .

ومنها أيضا ما كتبه الرشيد ليلة إلى القاضي أبي يوسف يسأله عن قول القائل :

(فإن ترفقي يا هند فالرفق أيمن ... وإن تخرقي يا هند فالخرق أشأم)

(فأنت طلاق والطلاق عزيمة ... ثلاث ومن يخرق أعق وأظلم)

فقال ماذا يلزمه إذا رفع الثلاث وإذا نصيها، قال أبو يوسف: فقلت هذه مسألة نحوية فقهية، ولا آمن الخطأ إن قلت فيها برأيي، فأثبت الكسائي وهو في فراشه، فسأله فقال: إن رفع ثلاثا طلقت واحدة لأنه قال: أنت طلاق ثم أخبر أن الطلاق التام ثلاث، وإن نصيها طلقت ثلاثا لأن معناه: أنت طالق ثلاثا، وما بينهما جملة معترضة، فكتبت بذلك إلى الرشيد فأرسل إليّ بجوائز فوجهت بها إلى الكسائي.^[58]

ولعلّ أهم كتاب حوى نماذج تطبيقية كثيرة للتفاعل الحاصل بين علوم الشريعة لا سيما الفقه و علم النحو هو كتاب: الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية)، للشيخ جمال الدين الإسنوي، فقد تضمن الكتاب ثمانين وخمسين ومائة مسألة، يذكر فيه صاحبه المسألة النحوية، ويتبعها بالمسألة الفقهية، ثم يستخلص بعد ذلك الحكم الفقهي المبني على القواعد النحوية، نذكر من ذلك مسائل:

1. الضمير إذا سبقه مضاف ومضاف إليه وأمكن عوده على كل منهما على انفراد كقولك مررت بغلام زيد فأكرمته فإنه يعود على المضاف دون المضاف إليه لأن المضاف هو المحدث عنه والمضاف إليه وقع ذكره بطريق التبع.

من فروع المسألة ما إذا قال له: علي ألف درهم ونصفه، فالقياس أنه يلزمه ألف وخمسمائة، لا ألف ونصف درهم وهكذا القول في الوصايا والبياعات والوكالات والإجازات وغيرها من الأبواب.^[59]

2. ومنها إذا قال أنت طالق مريضة بالنصب لم تطلق إلا في حال المرض، فلو رفع فقيل: تطلق في الحال حملا على أنّ (مريضة) صفة، واختار ابن الصباغ الحمل على الحال النحوي وإن كان لحنا في الإعراب، وهذا الفرع قريب مما قبله قلت: وتعليل الأول بكونه صفة ضعيف بل الأقرب جعله خبراً.^[60]

3. ويختلف الحكم باختلاف تصارييف الكلمة، فلو أن رجلاً حلف ألا يلبس ممّا غزلته فلانة، فلا يحث إلا بما غزلته قبل اليمين، ولو قال: ممّا تغزله فلا يحث إلا بالذي تغزله بعد اليمين، فلو قال: من غزّلها. دخل فيه الماضي والمستقبل.^[61]

والأمثلة كثيرة جداً في هذا الباب، ومن هنا يتبين لنا الصلة الوثيقة بين علم الشريعة وعلوم العربية، وتضافرهما لفهم مراد كلام الله تعالى وفهم مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلا غنى لطالب العلم لا سيما طلاب الشريعة الإسلامية عن دراسة العربية، والإحاطة بعلومها من معاني ألفاظها ونحوها وتصريفها وبلاغتها وأساليبها، لأنها أهم وسيلة نفهم بها كلام الله وكلام رسوله، وعندما نقول أهم وسيلة معناه: أنّ هناك علوماً لا بد من معرفتها تساعد على فهم الشريعة كعلم القراءات، وعلم الأصول، وعلم المقاصد، وعلم الوقف والابتداء، وغيرها، وإن كان بعضها يحتاج إلى العربية لفهمه.

خاتمة:

من خلال هذه الجولة السريعة في هذا البحث المتواضع يمكن استخلاص هذه النتائج كما يلي:

- (1) نزول القرآن عربياً، وذكر آيات في ذلك إشارة إلى وجوب تعلم العربية وفهم أساليبها وأسرارها.
- (2) علم العربية هو المفتاح والأساس لفهم الشريعة المتمثلة في مصدرها القرآن الكريم والسنة النبوية.
- (3) بيان أهمية اللغة العربية وعلاقتها الوطيدة بعلم الشريعة، وما اهتمام العلماء بها والحث على تعلمها إلا دلالة على أهميتها وأثرها في فهم الوحيين، خاصة بعد فساد الألسنة واختلاط العرب بالعجم.
- (4) بيان أثر اللغة العربية على التفسير، وأن المفسر لابد له من معرفة العربية والإحاطة بجوانبها، وعدّ العلماء فهم العربية والتبحر فيها من شروط التفسير.
- (5) بيان أثر اللغة العربية ودورها في فهم الحديث الشريف، باعتباره وحياً من عند الله، وأنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أوتي جوامع الكلم.
- (6) بيان أثر اللغة العربية على استنباط الأحكام الشرعية، وأنّ العاري منها أو المتوسط فيها يقع في الزلل والخطأ.

- (7) أن من أسباب اختلاف المفسرين وشرح الحديث يرجع إلى العربية نفسها، وهذا ما وجدناه في المشترك اللفظي من احتمال اللفظ أكثر من معنى.
- (8) أن الإعراب الذي يعتبر من أبرز سمات العربية وخصائصها له تأثير كبير في فهم المعاني، وأن تباين إعراب الألفاظ يؤدي إلى تباين المعاني.
- (9) أن بعض أسباب اختلاف الفقهاء يكمن في العربية كاشتراك الألفاظ في المعاني، وتباين مواضع الإعراب . وفي الأخير أقول أن البحث يحتاج إلى نفس طويل، ويمكن التوسع فيه كثيرا، لكن أحسبني أنني قد وفقت ولو بشيء يسير في بيان بعض جوانب الموضوع ، والله أسأل أن يكون هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأن يكتب له القبول، وأن ينفع به، وأن يغفر لي الخطأ والزلل.

الهوامش:

1. ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، المقدمة، ت:عبد الله محمد درويش، ط1:2004، مكتبة الهداية . دمشق، ج2 ص368.
2. الأتباري: أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار ، إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله ، ت:محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط دمشق، 1971، ص14.
3. ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجمل، ت:د.ناصر بن عبد الكريم العقل، دط، مكتبة ابن رشد . الرياض، ج1 ص470.
4. المصدر السابق، ج1 ص470.
5. الطوفي: سليمان بن عبد القوي، الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية، سليمان بن عبد القوي الطوفي، ت:محمد بن خالد الفاضل، ط1، مكتبة العبيكان . الرياض، 1997، ص248.
6. الزركشي: بدر الدين محمد بن عبد الله البرهان في علوم القرآن، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دط، مكتبة دار التراث، القاهرة، ج1 ص292.
7. ابن العماد: عبد الحي بن أحمد بن محمد شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ت: عبد القادر الأرناؤوط، ومحمود الأرناؤوط، ط1، دار ابن كثير . بيروت، 1988، ج2 ص407.
8. ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم، ج1 ص402.
9. السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، الاقتراح في أصول الفقه وجدله، ت: د.محمود فجال، ط1، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، 1421هـ، ص135.137.
10. ابن فارس: أحمد بن فارس ابن زكريا، الصحاح في فقه اللغة، ت:أحمد حسن سبيح، ط1، دار الكتب العلمية . بيروت، 1997، ص35.
11. الفيروز أبادي: محمد بن يعقوب القاموس المحيط ، ت: مكتب تحقيق التراث بمؤسسة الرسالة، ط8، الرسالة . بيروت، 2005، ص26.
12. الزمخشري: محمد بن عمرو بن أحمد، المفصل في صنعة الإعراب، ت:د.علي بوملحم، ط1، مكتبة الهلال . بيروت، 1993، ص18.
13. الطاهر بن عاشور: التحرير والتنوير، ت: الدار التونسية للنشر. تونس، 1984، ج1 ص18.
14. مساعد بن سليمان الطيار، التفسير اللغوي للقرآن ، ط1 ، دار ابن الجوزي . الرياض، 1422هـ ، ص154.

- 15 . شعبان محمد إسماعيل، المدخل لدراسة القرآن والسنة والعلوم الإسلامية، دار الأنصار. القاهرة، ج2 ص280، 281. وينظر: مناع القطان ، مباحث في علوم القرآن، ط11 ، مكتبة وهبة . القاهرة، 2000، ص322.
16. السيوطي: جلال الدين، الإتقان في علوم القرآن، ت: مركز الدراسات القرآنية، مجمع فهد لطباعة المصحف الشريف ، 1426، ج3 ص849 وما بعدها.
17. مساعد بن سليمان الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، ص123.
- 18 . المرجع السابق، ص131، وينظر: الفراء: يحي بن زياد ، معاني القرآن، ط3، عالم الكتب . بيروت، 1983، ج1 ص286.
- 19 . الأخفش: سعيد بن مسعدة، معاني القرآن، ت: د. هدى محمود قراعة، ط1، مكتبة الحانجي . القاهرة، 1990، ج1 ص178.
- 20 . الزهراني: مشرف بن أحمد جمعان، أثر الدلالات اللغوية في التفسير عند الطاهر بن عاشور في كتابه التحرير والتنوير، دراسة لنيل درجة العالمية (الدكتوراه)، من جامعة أم القرى بالملكة العربية السعودية، (1426/1427)، ص343، 344.
- وينظر: ابن عاشور ، التحرير والتنوير، ج14 ص167.
- 21 . ابن عاشور: التحرير والتنوير، ج14 ص167. وينظر: ابن عطية ، عبد الحق بن غالب ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز، ت: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط1، دار الكتب العلمية . بيروت، 2001، ج3 ص396.
- 22 . ابن عادل : عمر بن علي ، اللباب في علوم الكتاب، ت: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، ط1، دار الكتب العلمية . بيروت، 1998، ج19 ص537، 538. وينظر: القرطبي: محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن، ت: عبد الله بن محسن التركي، ومحمد رضوان عرقسوسي، ط1، الرسالة . بيروت، 2006، ج21 ص401، 400.
- 23 . زيد بن علي بن مهدي، صور المشترك اللفظي في القرآن الكريم وأثرها في المعنى، مجلة جامعة أم القرى، لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد(54) محرم 1433، ص227.
- 24 . الطبري: محمد بن جرير جامع البيان عن تأويل القرآن ، ت: محمود محمد شاكر، ط2، مكتبة ابن تيمية . القاهرة، ج1 ص184.
- 25 . العكبري: عبد الله بن الحسين بن عبد الله إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، ت: نجيب الماجدي، ط1، المكتبة العصرية . بيروت، 2002، المقدمة ، ص7.
- 26 . القيسي: مكي بن أبي طالب، مشكل إعراب القرآن، ت: ياسين محمد السواس، ط2، دار المأمون للتراث . دمشق، مقدمة ج1 ص1 و2.
28. أبو حيان: محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، ت: عادل أحمد بن عبد الموجود، وآخرون، ط1، دار الكتب العلمية . بيروت، 1993، ج3 ص473. وينظر: السيوطي: جلال الدين، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ت: عبد الله بن محسن التركي، ط1، مركز هجر للبحوث . القاهرة، 2003، ج5 ص252.
- 29 . السمين الحلبي: أحمد بن يوسف، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، ت: أحمد محمد الخراط، دط، دار القلم . دمشق، ج2 ص225، 228. والعكبري: إملاء ما من به الرحمن، ص89، والزمخشري: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر ، الكشف، ط2006، دار الفكر- بيروت، ج1 ص363، 362.
30. المراجع السابقة، الجزء نفسه ، الصفحة نفسها.
31. محمد فهد خاروف الميسر في القراءات الأربعة عشر ، ط1، دار الكلم الطيب . دمشق ، ص18. وينظر: الداني: أبو عمرو التيسير في القراءات السبع، ت: أوتو يرتزل، ط1، دار الكتب العلمية . بيروت، 1996، ص65، و عبد الرحمن الجمل، أثر اختلاف القراءات القرآنية على الوقف والابتداء، مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الإنسانية)، مجلد 18، سنة 2004، ص296، والعكبري، إملاء ما من به الرحمن، ص60.

32. ينظر: السجاوندي: محمد ابن طيفور، علل الوقوف، ت:محمد بن عبد الله بن محمد العيدي، ط2، مكتبة الرشد-السعودية، 2006، ج2ص611، والعماني: أبو محمد الحسن بن علي، المرشد في الوقف والابتداء، دراسة وتحقيق:محمد بن حمود بن محمد الأزوري،، جامعة أم القرى، المملكة السعودية، 1423هـ، ج1ص276، والأشموني: أحمد بن عبد الكريم، منار الهدى في الوقف والابتداء،، دط،، دار المصحف . دمشق، 1983، ص147، والأنباري: أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار، إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله،، ت:محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دط، دمشق، 1971، ج2ص730، و الداني: أبو عمر، المكتفى في الوقف والابتداء، ت:يوسف بن عبد الرحمن المرعشلي، ط2، مؤسسة الرسالة- بيروت، 1987، ص333، والنحاس: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل، القطع والائتناف، ت:عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، ط1، دار عالم الكتب-المملكة السعودية، 1992، ج1ص338.
33. ابن عادل، اللباب، ج11ص238 وما بعدها، و أبو حيان، البحر المحيط، ج5 ص353، وينظر:محمود صافي، الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه، ط3، دار الرشد- دمشق، مؤسسة الإيمان- بيروت، 1995، ج7ص88، و الفراء، معاني القرآن، ج2ص57، والزجاج: أبو إسحاق إبراهيم، معاني القرآن وإعرابه، ت:عبد الجليل عبده شلي، ط1، عالم الكتب- بيروت، 1988، ج3ص136.
34. الطوفي، الصعقة الغضبية، ص248، 249.
35. ابن الصلاح الشهرزوري:عثمان بن عبد الرحمن، مقدمة علوم الحديث، ت:نور الدين عتر، تصوير، دارالفكر . دمشق، 1986، ص218، 217.
36. المصدر السابق، ص217.
37. التبريزي، محمد ابن عبد الله الخطيب، مشكاة المصابيح، ت: محمد ناصر الدين الألباني، ط3، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405/1085، ج2ص430.
38. القرافي: أحمد بن إدريس الصنهاجي، الفروق، ت: محمد بن علي بن حسين المكي المالكي، ط1، دار الكتب العلمية . بيروت، 1998، ج2ص91. وينظر: عبد الوهاب عبد السلام طويلة، أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، ط2،، دار السلام . القاهرة، 2000، ص126 وما بعدها.
39. القرافي، الفروق، ج2ص91.
40. البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، الصحيح،، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دار طوق النجاة – بيروت، (رقم الحديث:1906)، 1422هـ، ج3ص27. مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، الصحيح، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، دار إحياء التراث العربي . بيروت، (رقم الحديث:1080)، 1955، ج2ص759.
41. عبد الوهاب عبد السلام طويلة، أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، ص112 وما بعدها.
42. البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، ت: محمد السعيد بسيوني زغلول، ط1، دار الكتب العلمية – بيروت، 1410هـ، ج3ص403.
43. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ت:عبد العزيز بن باز، ومحمد فؤاد عبد الباقي، دط، ج4ص223. وينظر: فلاح إبراهيم نصيف المهدي، التأويل النحوي في الحديث الشريف، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة بغداد 2006، ص230.
44. مسلم، صحيح مسلم، (رقم: 282)، ج1ص282.
45. ابن هشام الأنصاري: عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ت: محيي الدين عبد الحميد، دط،، دار الطلائع . القاهرة، 2005، ج1ص139.

46. عبد القادر بن عبد الرحمن السعدي ، أهداف الإعراب وصلته بالعلوم الشرعية والعربية، مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، ج15 ع27 جمادى الآخرة 1424، ص582.
47. الأنباري: أبو البركات عبد الرحمن بن محمد لمع الأدلة في أصول النحو، ت: سعيد الأفغاني، دط، 1377هـ، 1957، ص95.
48. الشنتريني: محمد بن عبد الله ابن السراج، تنبيه الألباب على فضائل الإعراب، ت: د. عبد الفتاح الحموز، ط1، دار عمار الأردن، 1995، ص22، 24.
49. ابن الجزري: محمد بن محمد، النشر في القراءات العشر، ت: علي محمد الضباع، دط، دار الكتب العلمية . بيروت، ج2 ص254.
50. ينظر: السمين الحلبي، الدر المصون، ج4 ص210، وابن عادل، اللباب، ج7 ص223 ، وابن خالويه، الحجة في القراءات السبع ، ت: عبد العال سالم مكرم، ط3، دار الشروق . بيروت، 1979، ص129.
51. ينظر: السمين الحلبي، الدر المصون، ج4 ص211 وما بعدها، وابن عادل، اللباب، ج7 ص224 وما بعدها، و عبد الوهاب عبد السلام طويلة، أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، ص240 وما بعدها.
52. عبد القادر بن عبد الرحمن السعدي، أهداف الإعراب وصلته بالعلوم الشرعية والعربية، ص578.
53. عبد الوهاب عبد السلام طويلة، أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، ص176، وينظر: ابن كثير، تفسير ابن كثير، ت: مصطفى السيد محمد وآخرون، ط1، مؤسسة قرطبة . القاهرة، 2000، ج4 ص77.
54. ابن الجزري، النشر في القراءات العشر، ج2 ص250.
55. عبد الوهاب عبد السلام طويلة، أثر اللغة في اختلاف المجتهدين، ص177.
56. المرجع السابق، ص178.
57. الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الموافقات، ت: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، دار ابن عفان . السعودية ، 1417/1997، ج1 ص118.
58. ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب، ج2 ص75.
59. الإسنوي: جمال الدين، الكوكب الدرّي فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية ، ت: محمد حسن عواد، ط1، دار عمار الأردن، 1985، ص202، 203.
60. المصدر السابق، ص384.
61. المصدر السابق، ص308.